مسائل متفرقة

اقتناء الحيوانات لغير الأكل

السؤال: **ما حكم شراء الحيوانات لغير أكلها، وإنما لتربيتها في البيوت والمزارع؟**

الجواب: الحيوانات إما أن تُقتنى للأكل -وهذا غير داخل في السؤال-، وإما أن تُقتنى لدرِّها ونسلها ونتاجها، والانتفاع بما ينفصل عنها من صوف وغيره، فإذا كان القصد من ذلك أنها تُقتنى للدرِّ والنسل والنتاج فهذا لا شك أنه مقصد طيب، ويقصده كثير من الناس، فليس كل الناس يشتري الكمية التي لا تزيد عن حاجته في الأكل، إنما يشترون كميات أكثر من ذلك، لاسيما أصحاب المزارع حيث يشترون كميات لتأكل من هذه المزارع وتنتج لهم النسل وتتكاثر أنواعها عندهم بسبب هذه التربية، ومنها ما يستفاد من لبنها، ومنها ما يستفاد من صوفها ووبرها، وكل هذه من فوائدها التي هي في الأصل مقصد من مقاصد الاقتناء، فلا مانع من ذلك -إن شاء الله-.

ومن الحيوانات ما لا يكون مأكول اللحم ولا يُستفاد من لبنه ولا من نسله إلا كما يُستفاد منه هو، إما أن يكون لزينة من ناحية جمالية –مثلًا-، أو لمتعة، فبعض الناس يستمتع بوجود مثل هذه الحيوانات غير مأكولة اللحم، فإذا كانت أقيامها قليلة ولا تؤثر على دخله، ولا على صرفه، وإنما هي في مقابل حدود ما يجوز صرفه في مثل هذه الأمور فلا بأس بذلك، وإن زاد على ذلك فهي من قبيل الإسراف والتبذير الذي لا يجوز؛ لأن بعض الناس يُبالغ في مثل هذه الأمور، وهي لا فائدة فيها إلا مجرد الزينة، فطائر من الطيور يُشترى بألوف مؤلَّفة من أجل زينة! هذا لا يجوز، هذا من باب الإسراف والتبذير.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والخمسون بعد المائة 30/10/1434ه